



Distr.: Limited
16 June 2026
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الرابعة والستون

بون، 8-18 حزيران/يونيه 2026

البند 20 من جدول الأعمال

إغلاق الدورة وتقرير الدورة

مشروع تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن أعمال دورتها الرابعة والستين

المقرر: كميل سالازار (بليز)

المحتويات

(تستكمل لاحقاً)

أولاً - افتتاح الدورة

(البند 1 من جدول الأعمال)

- 1- عُقدت الدورة الرابعة والستون للهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) في مركز المؤتمرات العالمي في بون، بألمانيا، في الفترة من 8 إلى 18 حزيران/يونيه 2026.
- 2- وافتتحت الدورة رئيسة هيئة التنفيذ، جوليا غاردينر (أستراليا)، ورحبت بجميع الأطراف والمراقبين. ورحبت أيضاً بإياد الجبران (المملكة العربية السعودية) نائباً للرئيسة، وبكميل سالازار (بليز) مقررًا.
- 3- وتضمنت الجلسة الافتتاحية كلمات ألقاها الأمين التنفيذي لاتفاقية المناخ سيمون ستيل، والرئيس المعين للدورة الحادية والثلاثين لمؤتمر الأطراف مراد كوروم، ورئيس فريق مفاوضات الدورة كريس بويين.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند 2 من جدول الأعمال)



الرجاء إعادة الاستعمال

إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي 2(أ) من جدول الأعمال)

- 4- نظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في 8 حزيران/يونيه، في مذكرة من الأمين التنفيذي تتضمن جدول الأعمال المؤقت⁽¹⁾.
- 5- وبناء على اقتراح الرئيسة، أقرت هيئة التنفيذ جدول الأعمال على النحو التالي⁽²⁾:
- 1- افتتاح الدورة.
 - 2- المسائل التنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
 - (ج) تنظيم أعمال الدورة؛
 - (د) تقاسم الآراء التيسيري؛
 - (هـ) النظر التيسيري المتعدد الأطراف في التقدم المحرز؛
 - (و) الأنشطة المقررة.
 - 3- التقارير المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه التقارير:
 - (أ) تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين (أبقي معلقاً)؛
 - (ب) تقارير بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة (أرجئ إلى الدورة 65 لهيئة التنفيذ).
 - 4- التقارير المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:
 - (أ) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية (أبقي معلقاً)؛
 - (ب) تقديم الدعم المالي والتقني؛
 - (ج) التقارير الموجزة عن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين.
 - 5- الإبلاغ والاستعراض عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس: تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان النامية الأطراف من أجل الإبلاغ وبناء القدرات.
 - 6- برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتنفيذ*.
 - 7- برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل*.
 - 8- المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمة للاتفاقية، وبروتوكول كيوتو، واتفاق باريس*.
 - 9- عمل شرم الشيخ المشترك بشأن تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي*.

(1) FCCC/SBI/2026/3

(2) تحمل بنود جدول الأعمال المشتركة للهيئتين الفرعيتين في دورتيهما الرابعة والستين علامة نجمية.

- 10- المسائل المتعلقة بالتكيف:
- (أ) الهدف العالمي المتعلق بالتكيف*؛
- (ب) استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها (أرجئ إلى الدورة 65 لكل من الهيئتين الفرعيتين)*؛
- (ج) الإرشادات المتصلة بالبلاغات المتعلقة بالتكيف.
- 11- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.
- 12- المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيا ونقلها:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ*؛
- (ب) المواءمة بين العمليات المتصلة باستعراض مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ والتقييم الدوري لآلية التكنولوجيا (أرجئ إلى الدورة 68 لهيئة التنفيذ)؛
- (ج) مضيف مركز تكنولوجيا المناخ؛
- (د) الروابط بين آلية التكنولوجيا والآلية المالية؛
- (هـ) التقييم الدوري الثاني المشار إليه في الفقرة 69 من المقرر 1/م أ-21؛
- (و) برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا (أرجئ إلى الدورة 65 لهيئة التنفيذ).
- 13- المسائل المتعلقة بالتمويل:
- (أ) المسائل المتعلقة بصندوق التكيف؛
- (ب) الاستعراض الثاني لمهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل (أرجئ إلى الدورة 65 لهيئة التنفيذ).
- 14- المسائل المتعلقة ببناء القدرات.
- 15- المسائل المتعلقة بالعمل من أجل التمكين المناخي.
- 16- ترتيبات الاجتماعات الحكومية الدولية.
- 17- ترتيبات تمويل البنية التحتية والعمليات وبناء القدرات من أجل تنفيذ التوجيهات المتعلقة بالنهج التعاونية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 6 من اتفاق باريس.
- 18- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية.
- 19- مسائل أخرى.
- 20- إغلاق الدورة وتقرير الدورة.

ثالثاً - التقارير عن البنود من 2(ب) إلى 19 من جدول الأعمال
(تستكمل لاحقاً)

رابعاً - إغلاق الدورة وتقرير الدورة
(البند 20 من جدول الأعمال)

6- نظرت هيئة التنفيذ، في جلستها العاشرة المعقودة في 18 حزيران/يونيه، في مشروع تقرير الدورة واعتمده، وأذنت للمقرر بأن يتولى، بمساعدة من الأمانة وبتوجيه من الرئيسة، إتمام تقرير الدورة وإتاحته لجميع الأطراف.